

وسائل الشيعة

[105] 39 - باب التسوية بين الناس في قسمة بيت المال والغنيمة. (20076) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لما ولي علي (عليه السلام) سعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما اني والله ما أرزأكم من فيئكم هذا درهما ما قام لي عذق بيثرب، فلتصدقكم أنفسكم، أفتروني مانعا نفسي ومعطيكم؟ قال: فقام إليه عقيل كرم الله وجهه فقال: فتجعلني وأسود في المدينة سواء؟ فقال: اجلس ما كان ههنا أحد يتكلم غيرك، وما فضلك عليه إلا بسابقة أو تقوى. (20077) 2 - وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن علي، عن أحمد بن عمر بن مسلم البجلي (1)، عن إسماعيل بن الحسن بن إسماعيل بن شعيب بن (2) ميثم التمار، عن إبراهيم بن إسحاق المدايني، عن رجل عن أبي مخنف الأزدي قال أتى أمير المؤمنين (عليه السلام) رهط من الشيعة فقالوا: يا أمير المؤمنين لو أخرجت هذه الأموال ففرقتها في هؤلاء الرؤساء والاشراف وفضلتهم علينا حتى إذا استوسقت الأمور عدت إلى أفضل ما عودل الله من القسم بالسوية والعدل في الرعية فقال أمير المؤمنين: (عليه السلام) أتأمروني ويحكم أن اطلب النصر بالظلم

الباب 39 فيه 6 احاديث 1 - الكافي 8: 182 /

204 2 - الكافي 4: 31 / 3، واورد ذيله في الحديث 3 من الباب 5 من ابواب فعل المعروف

(1) في المصدر: احمد بن عمرو بن سليمان البجلي، والظاهر هو الصواب، راجع جامع الرواة

2: 284، ومعجم رجال الحديث 1: 210 و 2: 181 و 3: 130 (2) في نسخة: عن (هامش المخطوط)

(*)